

صحيح مسلم

172 - (1075) حدثنا زهير بن حرب وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية حدثنا هشام بن

عروة عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة B قالت .

فقال A للنبي ذلك فذكرت لنا وتهدي عليها يتصدقون الناس كان قضيات ثلاث بريرة في كانت Y هو عليها صدقة ولكم هدية فكلوه .

[ش (ثلاث قضيات) ذكر منها قوله صلى الله عليه وسلم هو عليها صدقة ولكم هدية ولم

يذكر هنا الثانية والثالثة وهما الولاء لمن أعتق وتخييرها في فسخ النكاح حين أعتقت تحت
عبد]